

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزارة المالية
إدارة شؤون التخزين العامة

تعميم رقم (7) لسنة 2017
بشأن تسعير وتقويم المواد المخزنية
(في نظام إدارة المخزون بنظم إدارة مالية الحكومة)

أكتوبر 2017

Deputy Prime Minister
Minister of Finance



نائب رئيس مجلس الوزراء
وزير المالية

٨ شهر ٢٠١٧

توجيه

١١٠١٥

نظراً للحاجة الى تحديث التعاميم المتعلقة بتنظيم وإدارة المخازن للتوافق مع "نظم إدارة مالية الحكومة" الذي بدأ تطبيقه في كافة الجهات الحكومية اعتباراً من 2016/4/1... تصدر وزارة المالية (إدارة شئون التخزين العامة) هذا التعميم الذي يتضمن أسس تسعير وتقويم المواد المخزنية في نظام إدارة المخزون بنظم إدارة مالية الحكومة والذي يحل محل التعاميم أرقام (3) لسنة 1984، (10) لسنة 1977 بشأن تسعير وتقويم الموجودات.

وقد تم تبويب التعميم ضمن خمسة بنود، تتضمن التعريف والاهداف ونطاق التطبيق والاحكام العامة، بينما خصص البند الرابع لتفصيل أسس التسعير مصنفة بحسب حركات تداول المادة، وأدرجت أمثلة تطبيقية لقواعد التسعير في الملحق.

لذا، على جميع الوزارات والإدارات العامة والهيئات الملحقه الالتزام بتنفيذ نصوص هذا التعميم ضمن إطار الاحكام العامة المدرجة فيه، اعتباراً من تاريخ صدوره.

هذا وتضع وزارة المالية (إدارة شئون التخزين العامة) خبرتها وجهود موظفيها بالتعاون مع كافة الجهات الحكومية المعنية لبلوغ الأهداف المرجوة من تنفيذ الإجراءات والقواعد المشار إليها في هذا التعميم.

والله ولي التوفيق...

أنس خالد ناصر الصالح

2/10/٤٤



فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	البند
3	تعريف تسعير وتقويم المواد المخزنية	أولاً
3	أهداف تسعير وتقويم المواد المخزنية	ثانياً
3	نطاق تطبيق التعميم	ثالثاً
4	أسس تسعير وتقويم المواد المخزنية	رابعاً
6	أحكام عامة	خامساً
7	مثال توضيحي لتسعير المواد	ملحق التعميم



أولاً: تعريف تسعير وتقويم المواد المخزنية:

يُقصد به تحديد القيمة النقدية للوحدة الواحدة من المادة عند استلامها أو صرفها أو تحويلها أو إعادتها أو التصرف فيها أو في أي حالة أخرى تكون فيها.

ثانياً: أهداف تسعير وتقويم المواد المخزنية:

1. تحديد طريقة موحدة لتسعير وتقويم المواد المخزنية أثناء تداولها في كل عملية من عمليات التخزين لدى كافة الجهات الحكومية.
2. تحديد إجمالي قيمة المواد المخزنية وما يطرأ عليها من زيادة أو نقص بعد كل عملية من العمليات المخزنية. وكذلك في نهاية السنة المالية لإظهارها في الحساب الختامي.
3. إتاحة تقدير الاعتمادات المالية المطلوبة للاحتياجات من المواد المختلفة عند إعداد المقاييس لإدراجها بمشروع ميزانية الجهة الحكومية.
4. بيان قيمة المعتمد المالي للمواد في كل برنامج من برامج ميزانية الجهة الحكومية والمصروف منه على كل برنامج.
5. تسهيل عمليات التحليل المالي وإجراء المقارنات والرقابة المالية.

ثالثاً: نطاق تطبيق التعميم:

1. يُطبق هذا التعميم على جميع الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحقة وسوف يشار لها جميعاً ضمن نصوصه تحت اسم (الجهة / الجهات الحكومية).
2. يُطبق على المؤسسات ذات الميزانيات المستقلة التي تبدي رغبة في ذلك ما لم يتعارض مع قوانين إنشائها واللوائح التي تنظم أعمالها.



رابعاً: أسس تسعير وتقويم المواد المخزنية:

1. عملية تسلم المواد:

أ. تسلم بناء على أمر شراء/ عقد

- المواد التي تشتريها الجهة الحكومية بموجب أمر شراء أو عقد:
يتم تسعير هذه المواد وفقاً لسعر شراء المادة وأية تكاليف إضافية أخرى.

ب. تسلم بدون أمر شراء/ عقد:

- المواد التي تتسلمها الجهة الحكومية من الغير بدون مقابل والمواد التي تزول ملكيتها للجهة الحكومية بموجب أحكام قضائية أو قرار مجلس الوزراء:
يتم تسعير هذه المواد بالقيمة التي تُقدرها وحدة محاسبة المخازن (أو من يقوم بعملها) لكل مادة مسترشدة في ذلك بأسعار السوق، وسعر آخر شراء لمثيلاتها.
- المواد التي تتسلمها الجهة الحكومية من ورش الإنتاج (المشاغل) الموجودة بها:
يتم تسعير هذه المواد بالقيمة التي تُقدرها وحدة محاسبة المخازن (أو من يقوم بعملها) حسب مقايضة تنفيذ العمل النهائية لكل مادة.
- المواد الموجودة بالمخازن ولا يعرف لها قيم مالية محددة:
يتم تسعير هذه المواد بالقيمة التي تُقدرها وحدة محاسبة المخازن (أو من يقوم بعملها) مسترشدة في ذلك بأسعار السوق وسعر آخر شراء لمثيلاتها.

2. عملية صرف المواد:

- تُسعر المواد الاستهلاكية التي يتم صرفها من المخزن للاستخدام المباشر أو لعمليات التشغيل (أليا) بالقيمة الدفترية المسجلة بالنظام الآلي (وفقاً لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح) - انظر المثال التوضيحي في الملحق.

3. عملية إعادة المواد:

- يتم تسعير المواد الاستهلاكية المعادة إلى المخزن المختص بواسطة وحدة التسلم المركزي/ لجنة فحص وإحصاء المواد الموردة والمعادة كالتالي:



أ. المواد الاستهلاكية الجديدة:

يتم تسعيرها بالقيمة السابق صرفها بها.

ب. المواد الاستهلاكية المستعملة:

يتم تسعيرها بنصف قيمة آخر سعر شراء.

ج. المواد الاستهلاكية التالفة (المعادة الى مخزن المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام):

يتم تسعيرها بنسبة 5% من القيمة السابق صرفها بها.

د. تسعر المواد الاستهلاكية المستعملة والتالفة غير المسجل لها قيم مالية بقاعدة بيانات نظام إدارة

المخزون بواسطة وحدة محاسبة المخازن (أو من يقوم بعملها).

4. عملية تحويل المواد:

تُسعر المواد الاستهلاكية التي يتم تحويلها من مخزن إلى مخزن آخر (أليا) بالقيمة الدفترية المسجلة بالنظام الآلي (وفقا لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح).

5. عملية التصرف في المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام:

أ. تُسعر المواد الاستهلاكية الخارجة عن نطاق الاستخدام باستمارة التصرف أليا (بعد أن يتم التصرف فيها بأي طريقة من طرق التصرف) بالقيمة الدفترية المسجلة بالنظام الآلي (وفقا لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح) بغرض إسقاط المواد من عهدة المخزن بالكمية والقيمة.

ب. تُسعر المواد الخام الفائضة عن العمليات الإنتاجية وأعمال الصيانة والعبوات الفارغة التي ترغب الجهة الحكومية في التصرف فيها (عند إعداد استمارة تسلم بدون أمر توريد لها على مخزن المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام بعد ترميزها وتوصيفها وتعريفها بنظام إدارة المخزون بالوحدة كوم) بالقيمة التي تقدرها وحدة محاسبة المخازن (أو الوحدة التي تقوم بعملها).

ج. يتم تقييم المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام التي يتم التصرف فيها بإحدى طرق التصرف التالية (البيع للجهات الحكومية، البيع بالمزاد، التبرع، المبادلة) بواسطة اللجنة الفنية المشكلة لدى كل جهة حكومية للتصرف في المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام، وتسجل اللجنة الفنية القيم المقترحة يدويا على تقرير رقم (6) الخاص بالمواد المقترح التصرف فيها (بالكميات والقيم) والذي يصدر من نظام إدارة المخزون (وظيفة التصرف في المواد الخارجة عن نطاق الاستخدام).



6. رصيد المخزون من المواد في نهاية العام:

يُتَّوَم وفقاً لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح بنظام إدارة المخزون ويجوز لمحاسبة المخازن إعادة تقويم المخزون بالنظام الآلي مسترشدة بأسعار السوق إذا كان هناك حاجة لذلك.

7. الفروقات الناتجة عن عمليات الجرد أو الفقدان أو الحرائق أو التلف أو الحوادث أو التبخر ... ونحوها:

تُقَوَم بالقيمة الدفترية للمادة المسجلة بالنظام الآلي (وفقاً لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح).

خامساً: أحكام عامة:

1. يتم احتساب تكلفة الوحدة للمواد الاستهلاكية بنظام إدارة المخزون وفقاً لسياسة تكلفة متوسط السعر المرجح.
2. يتم الالتزام بالتعميم رقم (7) لسنة 2016 بشأن إجراءات إقفال الفترات الشهرية والسنوية لنظام إدارة المخزون بنظم إدارة مالية الحكومة حتى يمكن احتساب قيمة الموجودات المخزنية والإفصاح عنها في الحساب الختامي للجهة الحكومية والدولة.



ملحق (1): مثال توضيحي لتسعير المواد

وصف المادة: حبر طابعة أزرق HP920

ملاحظات	الرصيد			المنصرف			الوارد			التاريخ
	القيمة	متوسط السعر	الكمية	القيمة	متوسط السعر	الكمية	القيمة	السعر	الكمية	
مدة تشتري لأول مرة	20	2	10				20	2	10	2016/8/1
مادة لها رصيد سابق	50	2.5	20				30	3	10	2016/9/15
صرف كمية بنفس قيمة متوسط السعر	20	2.5	8	30	2.5	12				2016/10/1
شراء كمية جديدة وأعيد احتساب متوسط السعر	75	2.5	30				55	2.5	22	2016/11/7
صرف كمية بنفس قيمة متوسط السعر	50	2.5	20	25	2.5	10				2016/12/19
شراء كمية جديدة وأعيد احتساب متوسط السعر	110	2.750	40				60	3	20	2017/2/26
صرف كمية بنفس قيمة متوسط السعر	82.5	2.750	30	25	2.750	10				2017/3/1
احتساب الرصيد في نهاية السنة المالية لإعداد جدول قيم الموجودات في نهاية العام وهو ثلثه الرصيد الافتتاحي في بداية العام التالي 4/1	82.5	2.750	30							2017/3/30
صرف كمية بحسب آخر متوسط سعر	41.250	2.750	15	41.250	2.750	15				2017/4/25
شراء كمية بسعر جديد وإعادة احتساب متوسط السعر	146.250	3.250	45				105	3.5	30	2017/5/6